

توأم الخيال والمواعظ الشامية بعلوم الجليل الاختيارى سوا كان في مقابلة فقه اول واصطلاحا
ظرفيتها من نظم السمع من حيث انه منظم على ما هو في قوله في قوله خاص ومختلفة علم
والشأن في انكسرت في النسبة بينهما الموعظ والخصوص اوجه كانه مقرر في فقه الله

المعروف بخلاف المتكرفان قيل يلزم على ذلك ان الرحمن مجاز الحقيقة له مع
ان المجاز فرع الحقيقة **اجيب** بانه يلزم ذلك وقوله المجاز فرع الحقيقة امر
اغايبي واللام على السببية كقولهم يشهد وفي هذا الفذر كقافية **قوله**
الحمد لله ان لما كانت السببية متضمنة للاعتراق بان الفعل لا يتم الا بحقيقة اسمه
فغايي ناسب تفقيبها بالجدد فغايي تقايي ويشكر للرحيم ان الامور كلها منه واليه
واعا غير لمص بالجملة الاسمية دون الفعلية مع انها الاصل اذا كان المستند اليه
مصدرها كما هنا فان الاصل جود الله عز وجل الفعل مع فاعله ورضي المصديق
فادخلت عليه الرعي ما فيه من عدم المجرى القوي كما قال بعض المحققين لان جملة
الاسمية تدل على الدوام بخلاف الفعلية فانها تدل على التجرد على المشهور
قبيلها **واستثنى** ما ذكر من ان الجملة الاسمية تدل على الدوام بقوله الشيخ
عبد الفاهر ما هذه العين في قولك زيد منطلق انه لا يقيد بالثبوت الاطلاق
لزيد **واجاب** السعد التفتنازي بان الشيخ نظر لاصل الوضع وعينه نظر
لقرائن الاصول في المقام **فخصص** ان الجملة الاسمية تدل على الثبوت بوضعها
وعلى الدوام بما اقتضت به من قرا بالاحوال المقام **وقد** لتعبد هنا كلام
مردود كما بسطه الفقيه فالمرجع **قوله** الواهب العظيمة كذا في نسخة وفي نسخة
اخرى له الواهب العظيمة ولا يجوز الا في الاولي رجوع الي الثانية بتقدير لفظ الجلالة
وعلى كل منهما ما في كلام الحكم تدقيق الحكم عشق وقد تقرر ان تدقيق الحكم
بمتنق بوزن يصلح ما منه الاشتقاق فلما تدق قال الحمد لله لهسنة العظيمة فيكون
قد عمل بثبوت الحمد بتلك الهمزة مع ان الحمد ثابت له تعالى لذاته لعله **واجاب**
بانه لم يرد تغليل الثبوت وانما اراد تغليل اشتا التثنية الذي تضمنه الجملة
ويكن ان يقال انه علق الحكم بالذات الاقدس وعبر عنه بعنوان الواهب
اشارة الي انه سبحانه وتعالى دائم الواهب على عباده بحيث لا يتلو اذني
مردود عن ان يكون له فيها امداد عليهم والمراد بالاعطية جميع العطايا فتكون
اللاستغراق في جميع الراحلة على الحقيقة موجبت تضمنها في جميع الاشرار
وعلا منتهى ان يصح حلول كل محلها او بعض العطايا فتكون الال للعبء الخارجي
في المقام

المعروف بخلاف المتكرفان قيل يلزم على ذلك ان الرحمن مجاز الحقيقة له مع
ان المجاز فرع الحقيقة اجيب بانه يلزم ذلك وقوله المجاز فرع الحقيقة امر
اغايبي واللام على السببية كقولهم يشهد وفي هذا الفذر كقافية قوله
الحمد لله ان لما كانت السببية متضمنة للاعتراق بان الفعل لا يتم الا بحقيقة اسمه
فغايي ناسب تفقيبها بالجدد فغايي تقايي ويشكر للرحيم ان الامور كلها منه واليه
واعا غير لمص بالجملة الاسمية دون الفعلية مع انها الاصل اذا كان المستند اليه
مصدرها كما هنا فان الاصل جود الله عز وجل الفعل مع فاعله ورضي المصديق
فادخلت عليه الرعي ما فيه من عدم المجرى القوي كما قال بعض المحققين لان جملة
الاسمية تدل على الدوام بخلاف الفعلية فانها تدل على التجرد على المشهور
قبيلها واستثنى ما ذكر من ان الجملة الاسمية تدل على الدوام بقوله الشيخ
عبد الفاهر ما هذه العين في قولك زيد منطلق انه لا يقيد بالثبوت الاطلاق
لزيد واجاب السعد التفتنازي بان الشيخ نظر لاصل الوضع وعينه نظر
لقرائن الاصول في المقام فخصص ان الجملة الاسمية تدل على الثبوت بوضعها
وعلى الدوام بما اقتضت به من قرا بالاحوال المقام وقد لتعبد هنا كلام
مردود كما بسطه الفقيه فالمرجع قوله الواهب العظيمة كذا في نسخة وفي نسخة
اخرى له الواهب العظيمة ولا يجوز الا في الاولي رجوع الي الثانية بتقدير لفظ الجلالة
وعلى كل منهما ما في كلام الحكم تدقيق الحكم عشق وقد تقرر ان تدقيق الحكم
بمتنق بوزن يصلح ما منه الاشتقاق فلما تدق قال الحمد لله لهسنة العظيمة فيكون
قد عمل بثبوت الحمد بتلك الهمزة مع ان الحمد ثابت له تعالى لذاته لعله واجاب
بانه لم يرد تغليل الثبوت وانما اراد تغليل اشتا التثنية الذي تضمنه الجملة
ويكن ان يقال انه علق الحكم بالذات الاقدس وعبر عنه بعنوان الواهب
اشارة الي انه سبحانه وتعالى دائم الواهب على عباده بحيث لا يتلو اذني
مردود عن ان يكون له فيها امداد عليهم والمراد بالاعطية جميع العطايا فتكون
اللاستغراق في جميع الراحلة على الحقيقة موجبت تضمنها في جميع الاشرار
وعلا منتهى ان يصح حلول كل محلها او بعض العطايا فتكون الال للعبء الخارجي
في المقام

خلافاً لمن يزعم انه واسطة بين المجتهد والمجاز معللاً بانه لا بد فيهما من الوضع
الذي يخص لغة بينهما والاعلام ليست كذلك بل كما تكون في لغة العرب تكون في لغة
الجمي مثلاً وان منقضي الظاهر حفظه المستعان به بان يقال بسمك ويكون هنا
الغناء على مذهب السكاكي لانه لا يشترط تقدم ما يناسب المقام وهو ما اختلف في
كونه حقيقته او مجازاً و**الرحمن الرحيم** صفتان مشتقتان من الرحمن وهي رقة في
القلب تنقضي التقصير والاحسان او ارادته وهذا المعنى مستعمل عليه تعالى باعتبار
مديته وهو الرقة كما هو باعتبار غايته وهو الاحسان او ارادته فيتعين ان براد من
الرحمة في حقه تعالى منها باعتبار غايته وح كما تكون مجازاً لموسلاً اصلها من
الطلاق اسم السبب وارادة السبب ويكون الرحمن الرحيم مجازاً لموسلاً تسمياً
كذلك ويصح ان يكون في اللام كناية اصطلاحية وهي لفظ اطلق واريد لانهم
منها **فادبيل** الكتابة بجمع فيها ارادة الحقيقة وما هنا ليس كذلك **اجيب**
بان المراد من ذلك كون المعنى الكنايي لا ينفي الحقيقة وان معنى منه ما مع
خارج عنها وفر حفيد السعد في اللام استغارة تخيلية ولا يجزي ما فيها
من احاء الادب ولذلك تركتها بما لها وما عليها وهذا كله حسب اللغة
واما حسب الشرع فالأقرب كما ذكره السيد المصفي ان ذلك حقيقة حقه
شريعة ان هذه الجملة قد دخلها مجازاً كذا في ما على ان السارحرف
غير اصلي متعلق بمحذوف تقديره اوف ومثلاً ومجازاً بالزيادة بناء على انها
سواء جازاً بد لا يحتاج لتعلق وجماعي ما قاله بعضهم من ان الاصل بالالف قائم الاسم
فترقيت اليه واليهم ان يزيد في تقيت القسم والترك ومجازاً بتقديم و التناهي
بناء على ان الاصل بالالف الاسم قدوم واخرى ان قال في الاقناع فتلا عن البرهان
ان ذلك ليس مجازاً والحق ان كلام من هذه المجازات ليس دخلاً في المجاز يعني
الجملة المستعملة في غيره ما وضعت له وانما هو دخيل في المجاز بمعنى مطلق التجوز
وهو ان كان خلاف الاصل ويعد هذا كما في جملة البسلة مجازاً لمص لانها موقوفة
للاضار وقد استعملت في الاشتا **وما يبيح** التثنية لان الرحمن مختص
به تعالى **وما قول** اهل الامة خطاباً ليسيلة الكذاب وانما عيب الوجب
لازلت جراته في نعمتهم في كرمهم **واجب** بمضمون ايضاً بان المختص انما هو
المرحوق

خلافاً لمن يزعم انه واسطة بين المجتهد والمجاز معللاً بانه لا بد فيهما من الوضع
الذي يخص لغة بينهما والاعلام ليست كذلك بل كما تكون في لغة العرب تكون في لغة
الجمي مثلاً وان منقضي الظاهر حفظه المستعان به بان يقال بسمك ويكون هنا
الغناء على مذهب السكاكي لانه لا يشترط تقدم ما يناسب المقام وهو ما اختلف في
كونه حقيقته او مجازاً و الرحمن الرحيم صفتان مشتقتان من الرحمن وهي رقة في
القلب تنقضي التقصير والاحسان او ارادته وهذا المعنى مستعمل عليه تعالى باعتبار
مديته وهو الرقة كما هو باعتبار غايته وهو الاحسان او ارادته فيتعين ان براد من
الرحمة في حقه تعالى منها باعتبار غايته وح كما تكون مجازاً لموسلاً اصلها من
الطلاق اسم السبب وارادة السبب ويكون الرحمن الرحيم مجازاً لموسلاً تسمياً
كذلك ويصح ان يكون في اللام كناية اصطلاحية وهي لفظ اطلق واريد لانهم
منها فادبيل الكتابة بجمع فيها ارادة الحقيقة وما هنا ليس كذلك اجيب
بان المراد من ذلك كون المعنى الكنايي لا ينفي الحقيقة وان معنى منه ما مع
خارج عنها وفر حفيد السعد في اللام استغارة تخيلية ولا يجزي ما فيها
من احاء الادب ولذلك تركتها بما لها وما عليها وهذا كله حسب اللغة
واما حسب الشرع فالأقرب كما ذكره السيد المصفي ان ذلك حقيقة حقه
شريعة ان هذه الجملة قد دخلها مجازاً كذا في ما على ان السارحرف
غير اصلي متعلق بمحذوف تقديره اوف ومثلاً ومجازاً بالزيادة بناء على انها
سواء جازاً بد لا يحتاج لتعلق وجماعي ما قاله بعضهم من ان الاصل بالالف قائم الاسم
فترقيت اليه واليهم ان يزيد في تقيت القسم والترك ومجازاً بتقديم و التناهي
بناء على ان الاصل بالالف الاسم قدوم واخرى ان قال في الاقناع فتلا عن البرهان
ان ذلك ليس مجازاً والحق ان كلام من هذه المجازات ليس دخلاً في المجاز يعني
الجملة المستعملة في غيره ما وضعت له وانما هو دخيل في المجاز بمعنى مطلق التجوز
وهو ان كان خلاف الاصل ويعد هذا كما في جملة البسلة مجازاً لمص لانها موقوفة
للاضار وقد استعملت في الاشتا وما يبيح التثنية لان الرحمن مختص
به تعالى وما قول اهل الامة خطاباً ليسيلة الكذاب وانما عيب الوجب
لازلت جراته في نعمتهم في كرمهم واجب بمضمون ايضاً بان المختص انما هو
المرحوق

المعروف بخلاف المتكرفان قيل يلزم على ذلك ان الرحمن مجاز الحقيقة له مع
ان المجاز فرع الحقيقة اجيب بانه يلزم ذلك وقوله المجاز فرع الحقيقة امر
اغايبي واللام على السببية كقولهم يشهد وفي هذا الفذر كقافية قوله
الحمد لله ان لما كانت السببية متضمنة للاعتراق بان الفعل لا يتم الا بحقيقة اسمه
فغايي ناسب تفقيبها بالجدد فغايي تقايي ويشكر للرحيم ان الامور كلها منه واليه
واعا غير لمص بالجملة الاسمية دون الفعلية مع انها الاصل اذا كان المستند اليه
مصدرها كما هنا فان الاصل جود الله عز وجل الفعل مع فاعله ورضي المصديق
فادخلت عليه الرعي ما فيه من عدم المجرى القوي كما قال بعض المحققين لان جملة
الاسمية تدل على الدوام بخلاف الفعلية فانها تدل على التجرد على المشهور
قبيلها واستثنى ما ذكر من ان الجملة الاسمية تدل على الدوام بقوله الشيخ
عبد الفاهر ما هذه العين في قولك زيد منطلق انه لا يقيد بالثبوت الاطلاق
لزيد واجاب السعد التفتنازي بان الشيخ نظر لاصل الوضع وعينه نظر
لقرائن الاصول في المقام فخصص ان الجملة الاسمية تدل على الثبوت بوضعها
وعلى الدوام بما اقتضت به من قرا بالاحوال المقام وقد لتعبد هنا كلام
مردود كما بسطه الفقيه فالمرجع قوله الواهب العظيمة كذا في نسخة وفي نسخة
اخرى له الواهب العظيمة ولا يجوز الا في الاولي رجوع الي الثانية بتقدير لفظ الجلالة
وعلى كل منهما ما في كلام الحكم تدقيق الحكم عشق وقد تقرر ان تدقيق الحكم
بمتنق بوزن يصلح ما منه الاشتقاق فلما تدق قال الحمد لله لهسنة العظيمة فيكون
قد عمل بثبوت الحمد بتلك الهمزة مع ان الحمد ثابت له تعالى لذاته لعله واجاب
بانه لم يرد تغليل الثبوت وانما اراد تغليل اشتا التثنية الذي تضمنه الجملة
ويكن ان يقال انه علق الحكم بالذات الاقدس وعبر عنه بعنوان الواهب
اشارة الي انه سبحانه وتعالى دائم الواهب على عباده بحيث لا يتلو اذني
مردود عن ان يكون له فيها امداد عليهم والمراد بالاعطية جميع العطايا فتكون
اللاستغراق في جميع الراحلة على الحقيقة موجبت تضمنها في جميع الاشرار
وعلا منتهى ان يصح حلول كل محلها او بعض العطايا فتكون الال للعبء الخارجي
في المقام